

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٨ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفوضى»

بتتعديل مسمى شعبة خدمات النقل الدولي إلى الشعبة المصرية للشحن الدولي والوسائط اللوجستيات بمحافظة بور سعيد

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفسؤيض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية بالغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري «بالتفوضى» رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الشعبة النوعية لخدمات النقل الدولي بالغرفة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بور سعيد بجلسته المنعقدة في ٢٠٠٥/١٢/٢٤ باعتماد الشعبة :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة في ٢٠٠٦/١/٣٠ :

قرر :

مادة ١ - يعدل مسمى الشعبة النوعية لخدمات النقل الدولي ليصبح الشعبة المصرية للشحن الدولي والوسائط اللوجستيات بمدينة بور سعيد تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٦/١/٣٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن